



الرقـــم| التاريـــخ| / 331血

المر فقات |

الموضوع

المملكة العربية السعودية وتوعية الجاليات بمحافظة سميراء

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم 3011



تم اعتمادها في محضر مجلس الإدارة رقم (٦) في البند (٢٥) وتاريخ ٢٠٢١/٠١/٢٧











تهدف هذه السياسة إلى استثمار أموال الجمعية، وتحقيق الاستدامة المالية لها، حسب ما ورد في الخطة الاستراتيجية للجمعية، عبر مجموعة من الآليات:

- ١. يقوم مجلس الإدارة بعمل خطة لاستثمار أموال الجمعية، واقتراح مجالاته، وإقرارها من الجمعية العمومية.
- ٢. تختص الجمعية العمومية العادية بالتصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع وتفويض مجلس الإدارة في إتمام ذلك.
  - ٣. تقوم الجمعية العمومية بتفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية.
    - ٤. ألا يزيد المبلغ المخصص للاستثمار عن نصف رأس مال الجمعية وقت بدء الاستثمار.
- تستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد مستثمر الجمعية إيراداتها في مجالات مرجحة للكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت أو أن تعيد مستثمر الوطني النوية القطاع غير الربحي المشروعات الإنتاجية والخدمية والخدمية المستثمر المستث
  - ٦. تعمل الجمعية م أمكن على تخصيص ٥٦٪ من إيرادات الاستثمار الحالية لاستثمارات جديدة من أجل تنمية رأس المال وتحقيق الاستدامة المالية بشرط ألا يؤثر ذلك على برامج وأنشطة الجمعية.



